

ما حكم الأخذ بأن عدة المتوفى عنها زوجها أبعد الأجلين بالأشهر أو الحمل؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

من اراد الخروج من التعارف وذهب الى ان عدة المتوفى عنها ابعد الاجلين بالشهر او الحمل لا الراجح خلاف هذا قال به بعض العلماء
كابن عباس ولكن الراجح ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم نص في الموضوع - 00:00:00 -
هذا نص للموضوع أنها تعتمد لوضع الحمل. نعم - 00:00:21